

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ١٧٤٣ لسنة ٢٠١٥****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**ووفق على تخصيص قطعة أرض أملاك دولة مساحتها ١٢ قيراطاً (٢١٠٠ م^٢)

كائنة بـ زراعة ٣ بر أين الحاجر التابعة لقرية الحاجر - مركز كفر الدوار بمحافظة البحيرة

(تبرع المواطن/ عوض عبد العال كريم) بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم

لإقامة مدرسة للتعليم الأساسى عليها وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : يميل إلى الشرق ملك/ علاء عبد العزيز دراز .

الحد القبلى : باقى المساحة ملك المتبرع .

الحد الشرقى : باقى ملك المتبرع .

الحد الغربى : مصرف خارج التحديد ثم مشاية ثم طريق جسر ترعة / ٢

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٥ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢ يوليو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب